mroftalp htehaB ni knil muideM

ماذا يجب على الشخص إذا فضله أحد والديه على إخوته بالعطية؟!! الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول انا اصغر اخواني وجميعنا متزوجون. وقد اعطتني والدتي مبلغا من المال دون علم اخوتي بذلك. وقالت هذا المبلغ واذا علم احدهم بذلك سوف يسبب مشكلة ووالدتي كبيرة في السن وانا لا اريد ان يسبب ذلك احراجا لها مع العلم بانني اريد - 00:00:00

ان يأخذ كل واحد منهم حقه من هذا المبلغ. ولكن سوف يسبب ذلك حرجا لوالدتي لانها تنكر انها اعطتني شيئا. هل يجوز ان اتصدق المبلغ كاملا او اقوم بالحج او العمرة لوالدتي بهذا المبلغ. علما بانها الان لا تستطيع السعي لاداء فريضة الحج ام اوزعه على - 00:00:20

باقي اخوتي دون علمها افيدونا افادكم الله خير. اه الجواب هذا المال الذي اخذته من امك اذا كان اخوتك واخواتك موجودين يعني كلهم في وقت العطاء فحينئذ آآ توزعه عليهم وتأخذ نصيبك انت. واذا كان احدهم قد توفي - 00:00:40

واولاد فانك تعطي نصيبه لاولاده. واذا كان دفع هذا المبلغ لاخوانك يترتب عليه مفسدة عظيمة فانك تستأذن في الحج عنها وتحج بهذا المال. واذا كانت قد حجت هي الفريضة فانك تستأذنها في الحج به - 00:01:00

نافلة او التصدق به على الفقراء. فالحقيقة ان الامر يعني كما ذكرته من جهة انه واذا امكن توزيعه على اخوتك ولا يترتب على ذلك مفسدة عظيمة فانه يصار الى هذا. واذا كان يترتب عليه مفسدة عظيمة ولم - 00:01:20

تكن والدتك حج حج الفريضة انك تستأذنها وتحج عنها بهذا المال اذا كان المال يساوي تكاليف الحج. واذا كان واذا كانت قد حجت حجت الفريضة فانك تشيرها من جهتي. انك تحج به عنها حج نافلة او تتصدق به على الفقراء وبالله - 00:01:40